

الغدير

[143] الجديد. وأي خليفة هذا يستولي عليه الفرق من أول يومه ؟ فإذا تبينت عليه هذه الضؤلة في مفتتح خلافته، فبأي هبة يسوس المجتمع بعده ؟ ويقتص القاتل، ويقيم الحدود، ولكل مقتص منه أو محدود قبيلة تغضب له، ولها أحلاف يكونون عند مرضاتها. ليس في كتب التاريخ والحديث أي أثر مما ادعاه المحب المعتذر، وإلا لكان سعد بن أبي وقاص أولى بالخشية يوم قام إلى عبيد الله وجز شعره، وحبس في داره، ولم ير أي تيمي طرق باب سعيد، ولا عدوي أنكر عليه، ولا أموي أظهر مقتته على ذلك، لكن المحب يريد أن يستفزههم وهم رمم بالية. ثم لو كان عند من ذكرهم جنوح إلى تعطيل هذا الحكم الإلهي حتى أوجب ذلك حذار الخليفة من بوادرههم ؟ فإنه معصية تنافي عدالة الصحابة، وقد أطبق القوم على عدالتهم. ولو كان الخليفة يروعه إنكار المنكرين على ما يريد أن يرتكب ؟ فلما ذا لم يرعه إنكار الصحابة على الأحداث في أخرياتهم ؟ حتى أودت به، أكان هيا با ثم تشجع ؟ سل عنه المحب الطبري. - 8 - رأي الخليفة في الجناية أخرج مسلم في الصحيح بالإسناد عن عطاء بن يسار: إن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان قال: قلت رأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن ؟ قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ويغسل ذكره. قال عثمان: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. (1) وأخرجه البخاري في صحيحه، وزاد عليه ولفظه: سئل عثمان بن عفان عن الرجل يجمع فلا ينزل فقال: ليس عليه غسل، ثم قال: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فسألت بعد ذلك علي بن أبي طالب والزبير بن عوام وطلحة بن عبيد الله وأبي ابن كعب فقالوا: مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأخرجه بطريق آخر وفيه: فأمره بذلك بدل قوله: " فقالوا مثل ذلك عن النبي ". (2)

(1) صحيح مسلم 1: 142. (2) صحيح البخاري 1:

[*] 109.